mroftalp htehaB ni knil muideM

حلقات نور على الدرب)550(عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب اه بعد من كركوك العراق. تقول ما حكم من فعلت كبيرة من الكبائر ثم تابت وصارت تصوم وتصلي وتؤدي الزكاة؟ هل زكاتها - 00:00:00

جائزة ام لا؟ واذا كانت زكاتها غير جائزة فما السبب في ذلك؟ افيدونا افادكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين - 00:00:18

من رحمة الله جل وعلا بعباده ان فتح لهم باب التوبة. من ما يفعلونه من الامور التي تكون مخالفة لشرع الله جل وعلا. قاتل النفس وشارب الخمر والزاني وغير هؤلاء من الذين - 00:00:33

سيفعلون المحرمات اذا كاب الواحد منهم توبة صادقة وهي التي توفر فيها ثلاثة شروط. الشرط الاول اقلاع من الذنب والشرط الثاني الندم على فعله. والشرط الثالث العزم على الا يعود اليه. فاذا توفرت - 00:00:53

هذه الشروط فان الله سبحانه وتعالى من كرمه واحسانه يقبل توبة عبده. ولهذا قال تعالى الذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. ومن يفعل ذلك يلقى - 00:01:13

اسامة يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا الا من تاب. الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات. وكما ان التوبة تقبل بالنسبة لكبائر الذنوب وكذلك بالنسبة للكفر والشرك - 00:01:33

النفاق وغير ذلك من الامور التي حرمها الله جل وعلا. وكذلك الصغائر اذا اصر الشخص على صغيرة من الصغائر فانها فانه يحتاج وكذلك الصغائر اذا اصر الشخص على صغيرة من الصغائر فانها - 00:01:53

فانه يحتاج فانه يجب عليه ان يتوب الى الله منها. والله جل وعلا ذكر في القرآن مواضع كثيرة فيها حثوا على التوبة وفيها النصح بالتوبة. يقول تعالى يا ايها الذين امنوا توبوا الى الله توبة نصوحا - 00:02:13

تصل من هذا الجواب هو ان التوبة مشروعة ومأمور بها فاذا كانت من حقوق الخلق فاذا كانت من حقوق الله فلا بد من الشروط الثلاثة السابقة واذا كانت من حقوق الخلق فانها لابد فانه لا بد من الشروط الثلاثة السابقة ويضاف اليها شرط - 00:02:33

رابع وهو انه اذا كان الحق للمخلوق ماليا فانه يرده اليه. واذا لم يكن ماليا فانه يستبيحه اذا لم يتمكن من استباحته فانه يدعو له حتى فانه يدعو له ويتصدق عنه حتى يغلب على ظنه - 00:02:53

ان ذمته برئت من حقه وبالله التوفيق. بارك الله فيكم وجزاكم الله خير. هذه رسالة وردتنا من السائل ميم حاء ميم اب وابراهيم من جدة يقول فيها انا شاب في الثالث او العشرين من عمري موظف بالدولة واقبض اه مرتب محدود وقد اقدمت - 00:03:13

على الزواج والمال الذي عندي لا يكمل نفقات الزواج فان جبرت على ان اخذ سيارة باقساط شهرية من مرتبي بثمن من زيادة اه الثلث تقريبا على ثمنها الحالي. اه فهل هذا جائز ام لا؟ اه الجواب البيع الى اجل سواء كان الاجل - 00:03:33

واحدا او كان الاجل متعددا. فمن اخذ سلعة باكثر من ثمنها من اخذ سلعة واجل ثمنها باكثر من للحاضر ويدفع الثمن بعد سنة مثلا او بعد سنتين او اشتراها على ان يدفع في كل شهر - 00:03:53

من ثمنها فان هذا جائز. ولكن الشيء الذي يحتاج الى تنبيه هنا هو ان بعض الاخوة الذين يشتغلون في البيع الى اجل يقعون في بعض

الامور التي تحتاج الى تنبيه وانما نبهت - 00:04:13
عليها من اجل انها قد تكون ملابسة لهذه المسألة التي سأل عنها السائل. من هذه المحاذير ان لا يرحم المشتري من جهة الزيادة في السعر فيستغل مجيئه مضطرا الى الى الحصول على هذه السلعة - 00:04:33
اه يضيف اليه سعرا زائدا عن الحال ويكون تكون هذه الزيادة كثيرة. والذي ينبغي في هذا هو ان يتراحم الناس فيما بينهم وان الغني يرحم الفقير اذا جاء اليه لانه اذا اخذ عليه زيادة معقولة فقد يكون - 00:04:53
ذلك سببا في رد ماله اليه. يعني في ان المشتري يدفع المال في وقته. ييسر الله له من الرزق ما يجعل يدفع المال في وقته. ثم اذا رد اليه ثم اذا رد اليه قد يكون فيه بركة بعد ما يرد - 00:05:13
من جهة انه يوجهه توجيها صالحا وكذلك من جهة انه يكون سببا في كثرة الزبائن الذين ويشترون منك. فهذا اذا قلل السعر ترتب عليه مصالح. وهذا بخلاف ما اذا زاد السعر فقد لا يرجع المبلغ - 00:05:33
اليه واذا رجع فقد لا يكون فيه بركة وبالتالي الناس ينبهم ينبه بعضهم بعضا على الا يأتوا الى هذا الشخص لانه يزيد في السعر. ومن المحاذير ايضا ان الشخص الذي يشتغل هذه الشغلة قد يسلك مسلكا وهو انه يتفق مع - 00:05:53
الجهات التي تورد السيارات على انه يحول لهم يحول عليهم الزبائن فيأتي اليه الزبون ويتفق معه ويبيع عليه يكتب العقد وبعد ذلك يحوله على صاحب المعرض. وفي هذه الحال يكون الشخص الذي باع السيارة باعها - 00:06:13
قبل ان يملكها. والرسول صلوات الله وسلامه عليه آآ قال لا تبع ما ليس عندك. هذا الشخص باع ما ليس عنده خالف فخالف في ذلك قول الرسول صلوات الله وسلامه عليه. وهذا كثير جدا بالنسبة - 00:06:33
للاسئلة التي يسأل اه اصحابها عنها. ومن المحاذير ايضا ان هذا الشخص قد لا يقبضها. قد يشتريها قبل قبل بيعها ولكنه لا يقبضها لنفسه بل يكتفي بقبض من باع عليه. فحينئذ يكون قد باع السلعة قبل - 00:06:53
قبضها ويطلب من صاحب المعرض ان تكتب السيارة باسم المشتري يعني باسم الشخص الذي باع عليه هو ولكن تكتب باسمه لما يترتب على كتابتها باسمه من الاجراءات وما يترتب على ذلك من المبالغ. فهو يريد ان يوفق - 00:07:13
ووقته وان يوفر ما له ولكنه جعل بدل ذلك عدم توفير ذمته. فهو لم يوفر ذمته في ذلك وانما جعل ذمته وقاية لبدنه ووقاية لحصول المبلغ. ومن المحاذير ايضا ان الشخص اذا باع السلعة - 00:07:33
على هذا الشخص فانه يشتريها منه يبيعها عليه اذا كانت قيمتها عشرين الفا يبيعها عليه مثلا بخمسة عشرين الفا مؤجلة ثم يشتريها منه بعشرين او بتسعتاشر الف وفي هذا يكون قد باع دراهم بدراهم - 00:07:53
قصدت انا التنبيه على هذه المحاذير من اجل ان الاشخاص الذين يشتغلون في هذا في البيع بالتقسيط انتبهون لها ويتجنبونها مستقبلا ولا شك ان الخير والبركة في اتباع شرع الله جل وعلا. فلا - 00:08:13
يجوز للشخص ان يقدم مصلحته على مخالفة شرع الله جل وعلا فان هذه المصلحة تنقلب مضرة هي مضرة دينية ولكنها ايضا قد تنقلب ما آآ قد تنقلب مضرة دنيوية ايضا وبالله التوفيق. بارك الله - 00:08:33
فيكم وجزاكم الله خير. هذه رسالة وردتنا من بغداد العراق من السائل حسون عبيد حسين. نقول في رسالته كانت لعمه توفي زوجها قبل عامين واوصت بانها اذا ماتت الا تدفن قرب زوجها. وعندما توفيت تعمدت ودفنتها بجوار زوجها. والان انا في - 00:08:53
في قلق نفسي آآ لانني اخشى ان اكون ارتكبت اثما افيدوني افادكم الله. آآ الجواب كان عليك ان تسأل قبل ان قبل قبل دفنها لكن انت في عملك هذا قد خالفت وصيتها. وستقف انت وهي عند الله جل وعلا - 00:09:13
ويقضي بينكما بما تستحقه. ووالذي انصحك به مستقبلا انك اذا تعهدت لشخص بامر من الامور المشروعة فانه لا ينبغي لك ان تتخلى عما تعهدت به اما بتركه او بمخالفته فانت في عملك هذا خالفت وصيتها لانه قد يكون لها قصد واجتهاد في ذلك وهي اعلم بما بينها وبين - 00:09:33
زوجها وانت ليس لك حق الدخول في ذلك. وبالله التوفيق. بارك الله فيكم. هذه رسالة وردتنا من مجموعة من الطلاب طلاب من

المدينة المنورة لهم فيها عدة اسئلة منها ما معنى الحديث الذي ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله - 00:10:03
محللين من الرجال والمحللات من النساء. الجواب يقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى وهذا الحديث ما جاء في معناه من الادلة يقرر قاعدة عامة في الشريعة وهي ان الامور - 00:10:23
مقاصدها وهذه المسألة المسؤول عنها فرع من فروع هذه القاعدة. وبيان ذلك ان الشخص اذا تزوج زوجة وكان يحبها وتحبه مثلا ثم طلقها طلاقا بائنا يعني طلقها بالثلاث هو يريد الرجوع - 00:10:43
اليها وهي تريد الرجوع اليك. وهي لا تحل له الا بعد ان تتزوج زواجا شرعيا. مستوفيا لاركانه بشروطه ويكون هناك دخول ايضا شرعي فيأتي الى شخص ويطلب منه ان يتزوج فلانة ينصحه بالزواج - 00:11:03
واجبها ويذكر له من محاسنها ويدفع له مبلغ من المال ويقول انت على مصلحة اذا دخلت بها وبقيت معها اسبوع هكذا تطلقها. فيكون هنا فيه اتفاق بين زوجها الاول وبين زوجها الثاني على ان الثانية يحللها للاول - 00:11:23
وقد تأتي الزوجة بنفس الطريقة. تأتي الى شخص وتطلب منه ان يتزوجها على ان يحللها لزوجها الاول. فتبقى معه فترة ثم بعد ذلك يطلقها. فاذا حصل الزواج على وجه التحليل فان هذا لا يجوز. لان المقصود من الزواج - 00:11:43
هو بقاء الزوجية وهذا الزواج مخالف للمقصود من من مشروعية عقد النكاح ومتفق مع مدلول قوله تعالى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان. يعني فهو منهي عنه لان هذا من التعاون - 00:12:03
على الاثم والعدوان. يعني تعاون من الزوج الاول ومن الزوج الثاني. واذا كانت الزوجة طرفا فيه فانها تكون داخلة في ذلك المقصود ان هذا السؤال هو سؤال عن نكاح التحليل والتحليل هو ان يتزوج الرجل المرأة - 00:12:23
من اجل ان يحللها لزوجها الاول سواء كان ذلك بدافع من الزوجة او بدافع مثلا من الزوج الاول او بدافع ايضا من نفس الزوج الذي تزوج انه قصد التحليل وبما تقدم يتبين ان هذه المسألة فرع من فروع - 00:12:43
قاعدة الامور بمقاصدها وان هذا القصد قصد غير مشروع ومن اجل هذا حرم وبالله التوفيق. بارك الله اه السؤال الثاني في هذه الرسالة يقول هل الصبي اذا لم يبلغ تكتب عليه السيئات؟ الجواب الرسول صلوات الله وسلامه عليه - 00:13:03
قال رفع القلم عن ثلاثة. وذكر منهم الصبي حتى يحتلم. يعني حتى يبلغ فاذا وجد فيه علامة من علامات البلوغ وهي ان يبلغ خمس عشرة سنة سواء كان ذكرا او انثى او ان يحصل ان بات شعر خشن في القبل او ان - 00:13:23
وتزيد المرأة علامة رابعة وهي الحيض. فاذا حصل هذا حينئذ يكون مكلفا وتكتب عليه ولا ولا يرتفع القلم عنه. واما قبل ذلك فيكون داخلا لقوله صلى الله عليه وسلم رفع القلم عن ثلاثة. لكن - 00:13:43
هذا يحتاج الى تنبيه لان هذا لا يعني ان الشخص اذا كان صغيرا او ان ولي الشخص اذا كان هذا المتولى عليه صغيرا لا ينبغي التساهل والانصراف عن تربيته. فقد اسس الرسول صلوات الله وسلامه عليه الاساس في ذلك. وقال - 00:14:03
يمر ابناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر. وفرقوا بينهم في المضاجع. فقد دل هذا الحديث على الاوامر من جهة وعلى باب النواهي من جهة اخرى. على باب الاوامر انهم يحملون في تربيتهم على باب الاوامر - 00:14:23
فيما يطيقونه كامرهم بالصلاة وكذلك امرهم بالصيام اذا كان الشخص مطيقا لذلك على حسب استطاعته وهكذا بالنسبة للنواهي يبعدون عن الامور المنهية عنها. ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم قال وفرقوا بينهم في المضاجع - 00:14:43
خشية ان يقع منهم آآ ما لا تحمد عقباه. والتربية في الصغر لها اثر كبير في غرس في المعاني الحسنة وابعاد المعاني السيئة عن نفس الشخص. ولهذا الرسول صلوات الله وسلامه عليه قال كل مولود يولد على - 00:15:03
ابواه يهودانه او ينصرانه او يمجسانه. وذلك بسبب التربية التي يربيها الاب لابنه والله جل وعلا يقول فطرة الله التي فطر الناس عليها ويقول في الحديث القدسي خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم - 00:15:23
الشياطين والشاعر العربي يقول وينشأ ناشئ الفتيان فينا على ما كان عوده ابوه وانما الى التنبيه على هذا الامر نظرا الى ان كثيرا من الاباء ما ان يسلكوا مسلك الافراط في تربية ابناء - 00:15:43

واما ان يسلكوا مسلك التفريط. فاما ان يضيقوا عليهم تضييقا. تضييقا ينشأ عنه انفجار فيما بعد انفجار النفس واما ان اه يتوسعوا في تركهم حتى ينساب الشخص مع اقران لا - 00:16:03

خير فيهم وفي هذا يقول علي ابن ابي طالب رضي الله عنه لا يزال الصالح صالحا حتى يخالط فاسدا فاذا لط فاسدا افسده والادلة في هذا الموضوع كثيرة. واذكر منها قوله صلى الله عليه وسلم المرء بخليله فلينظر - 00:16:23

احدكم من يخالل؟ فقصدي من هذا هو التنبيه على ان الاباء لا ينبغي لهم ان يتركوا ابناءهم الصغار يعني يتساهلون في الامور فمثلا يبلغ ابنه آآ خمس عشرة سنة وهو لا يعرف المسجد اصلا. او ان ابنه يبلغ خمس عشرة سنة - 00:16:43

وهو يذهب مع الناس الذين لا خير فيهم وبعد ذلك يصعب تقويمه على باب الاوامر ويصعب تقويمه بالنسبة لترك النواهي ولا شك ان الابناء امانة في رقاب الاباء وفي هذا يقول النبي صلى الله عليه وسلم ما نحل والد - 00:17:03

ولدا نحلة خير من حسن ادب وبالله التوفيق - 00:17:23